المحور الثالث: الطابع العمومي لقانون حماية البيئة في الجزائر.

الطابع العمومي لقانون حماية البيئة في الجزائر يتجلى في كون القانون يضـــع مســـؤولية حماية البيئة على الدولة ومؤســـســـاتها العامة، مع إمكانية اللجوء إلى الشـــراكة مع القطاع الخاص في إدارة الخدمات البيئية. المشاركة العامة في القرارات البيئية، لا سيما من خلال الاطلاع على دراسات الأثر البيئي، وحق المواطنين في الحصـــول على معلومات حول المخاطر البيئية. كما يُمكّن القانون الجمعيات المُعتمدة من اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة للدفاع عن المصـــالح الجماعية، وتمكين الجمهور من الوصـــول إلى المعلومات المتعلقة بالعوامل البيئية التي قد تؤثر على الصـحة العامة. كما يشـمل هذا الطابع تطبيق الإجراءات الوقائية والردعية من خلال تحديد أدوات ومعايير بيئية، ووضـــع نظام لتقييم الأثر البيئي للمشـــاريع، وتحديد عقوبات للمخالفات.

- **مسؤولية الدولة والمؤسسات العامة:**

الخدمات العمومية: تتدخل مصالح عمومية ولائية تختص بالنظافة العمومية وحماية البيئة.

- **الشراكة مع القطاع الخاص :**

في حال تعذر الاســـتغلال المباشـــر، يمكن للمرافق العمومية إبرام عقود امتياز مع الخواص لإدارة النفايات والنظافة العامة بترخيص من المجلس الشعبي الولائي.

- **التعاون الدولي :**

يهدف القانون إلى تحقيق التعاون الدولي في مجال حماية البيئة.

- **دور الجمعيات:** من خلال المشـــاركة في الحفاظ على البيئة، كما يحق للجمعيات المرخصـــة قانونيًا رفع دعاوى قضـائية بشـأن الأضـرار المباشرة أو غير المباشرة الناجمة عن انتهاكات القوانين البيئية، وخاصةً فيما يتعلق بجودة الهواء والماء والتربة والمناطق الطبيعية.

مشـاركة الأفراد: ووفق لقانون حماية البيئة فإن مشـاركة الأفراد في حماية البيئة أمراً ضـرورياً لا مناص منه، كما يلتزم كل شـــخص طبيعي أو اعتباري بحوزته معلومات عن العوامل البيئية التي قد تؤثر على الصـــحة العامة بإبلاغها إلى السلطات المختصة.

الجوانب الرئيسية للطابع العام للقانون:

الحق في الحصـــول على المعلومات: يمنح القانون كل فرد أو كيان قانوني الحق في طلب وتلقي المعلومات حول حالة البيئة، بما في ذلك البيانات واللوائح وتدابير الحماية.

توعية المواطنين: يتمتع المواطنون بحق محدد في الحصـــول على معلومات حول المخاطر التي يواجهونها في مجالات معينة والتدابير الوقائية المقابلة لها.

المشاركة العامة: يشجع القانون المشاركة العامة في صنع القرارات البيئية، مما يسمح للمواطنين بالمشاركة في المناقشات حول المشاريع والسياسات التي تؤثر على بيئتهم.

الأساس الدستوري: يُقرّ التعديل الدستوري لعام ٢٠٢٠ بحماية البيئة كمسألة عامة، مُعزّزًا الإطار القانوني بترسيخ التزام الدولة بحماية الحقوق البيئية للمواطنين والحفاظ على البيئة للأجيال القادمة.

الحقوق القابلة للتنفيذ: تُصاغ حماية البيئة كمفهوم قانوني قابل للتنظيم والتجريم، مما يُرسي أساسًا قانونيًا للمسؤولية البيئية وإنفاذها.